

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦١٦ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض
في بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

تقرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقارين رقمي (٤ ، ٦)
بشارع السيتية (سوق السمك) بحي الأريكية بمحافظة القاهرة لأغراض إعادة تخطيط
وتطوير وتحسين المرافق العامة بمنطقة ميدان رمسيس .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارين المشار إليهما في المادة السابقة ،
والمبين موقعهما وحدودهما وأسماء ملاكهما الظاهرين بالملكرة الإيضاحية والرسم
التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ ذي القعدة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٦ مايو سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديبول

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦١٦ لسنة ٢٠٢٤

أتشرف بعرض الآتى :

ورد كتاب محافظة القاهرة رقم (٩٠٤) المؤرخ ٢٣/٤/٢٠٢٤ مرفقاً به مذكرة إيضاحية تتضمن طلب المحافظة اعتبار مشروع استصدار قرار بنزع الملكية لإعادة التخطيط وتطوير ميدان رمسيس للعقارين رقمي (٤ ، ٦) بشارع السبئية (سوق السمك) بحي الأزبكية بمحافظة القاهرة من أعمال المنفعة العامة وذلك وفقاً لأحكام قانون نزع الملكية رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ والمملوكة للمواطنين الوارد أسماؤهم بكشف الملاك الظاهرين والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

صدر قرار السيد اللواء محافظ القاهرة رقم ١١ لسنة ٢٠٢٣ المؤرخ ٤/١٢/٢٠٢٣ لإزالة العقارين رقمي (٤ ، ٦) بشارع السبئية بحي الأزبكية للخطورة الداهمة ونظراً لتقاعس ملك العقارين عن تنفيذ القرار وما يمثله ذلك من خطورة داهمة على الشاغلين والمارة .

حيث الثابت من مذكرة محافظة القاهرة أنه تم تقييم العقارين رقمي (٤ ، ٦) عن طريق المقيم العقاري د/ سيف الدين أحمد فرج المعتمد لدى الرقابة المالية بقيمة إجمالية ١٣٧,٥٨٣,٤١٥ جنيه (مائة وسبعة وثلاثون مليوناً وخمسمائة وثلاثة وثمانون ألفاً وأربعمائة وخمسة عشر جنيهاً لا غير) قيمة التعويض النهائي وذلك عملاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وذلك فور صدور قرار المنفعة العامة .

كما ورد كتاب المركز الوطني لتخطيط استخدامات أراضي الدولة رقم (٥٨٨) المؤرخ ١٧/٤/٢٠٢٤ والمتضمن موافقة المركز الوطني على مشروع قرار رئيس الوزراء المقترح من محافظة القاهرة ومذكرته الإيضاحية المعروضة على السيد اللواء وزير التنمية المحلية باعتبار مشروع إعادة تخطيط ميدان رمسيس للعقارين (٤ ، ٦) شارع السبئية (سوق محطة مصر) من أعمال المنفعة العامة .

كما أنه مرفق بالأوراق كشف يتضمن أسماء الملاك الظاهرين لقطعة الأرض المطلوب إضفاء صفة النفع العام عليها ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر . ومرفق بالأوراق مخطط إجمالي بالمشروع المطلوب إقامته . ولما كان تنفيذ مشروع إعادة تخطيط وتطوير ميدان رمسيس للعقارين رقمي (٤ ، ٦) بشارع السبئية بمحافظة القاهرة يعد من أعمال المنفعة العامة - الأمر الذي يتطلب تقرير صفة المنفعة العامة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذه . لذلك وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية . فقد أعد مشروع القرار المرفق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء/ هشام عبد الغنى أمينة

محافظة القاهرة
مديرية الإسكان والمرافق
الإدارة العامة لرفع الملكية والنقصين

٢٠٢٤/١٦/١٦

كشف حصر الملك الظاهرين

م	العنوان	المساحة	الوصف	أسماء الملك الظاهرين
١	٦,٤ شارع الميمنية حي الأزبكية	٢م٢٦٤٦ تقريباً	دور أرضي - أول	مازن ومروان نجيب صالحه وكيل منهم / خالد عبدالسميح

وتنظسوا بفيسول فائق الاحترام ...

مدير قسم
المشروعات
أ. حسين شريف

مدير
إدارة الشؤون القانونية
أ. د. د. د.

مدير عام
الإدارة العامة لرفع الملكية والنقصين
م. عبد الحفيظ عثمان عبد الحكيم

٥٣

٢٠٢٤/١٦/١٦

